

ما الحكم لو لم أجد سواك عند الصلاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فان قلت وان لم اجد سواكا عند ابتداء الصلاة فاقول ان الامر بالسواك فيه شائبتان اذا فهتمة عرفت اي - [00:00:00](#)

تقوم تقوم الخرقه او الاصبع الخشنه مقام السواك اولى. اذا عرفت ما ساقوله لك الان. وهي ان السواك انما امر الشارع لامرين الامر

الاول لخصوصية في الارك اي في العود - [00:00:22](#)

ولقصد التنظيف فمن استاك بالارك فقد حصل السنة من الجهتين من استاك بالارك فقد حصل السنة من الجهتين من جهة كونه استاك باراك وهذا هو السنة فقد كان الارك يجتنى لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن جهة انه حصل بهذا الاستياك التنظيف -

[00:00:39](#)

طيب اذا لم يجد اراكا او يعطل السنة كلها الجواب لا جرم ان ما ها ما لا يدرك كله لا يترك جله. والمتقرر في القواعد ان الميسور لا يسقط بالمعسور. فاذا فات جزء من اجزاء السنة وهي الراكية فلا اقل من ان تنظف اسنانك بما تيسر معك من المنظف - [00:01:07](#)
فلو ان الانسان ادخل طرف غترته وقال باسنانه هكذا وطيب مجال القرآن بالمقدور عليه لحصل من السنة بقدر ما حصل له من وهو القول الصحيح عندي فان قلت او هذا يسمى استياكا؟ فاقول لا ولكنه يسمى تنظيفا اذا هو يحصل بعض شيء مما قاصده -

[00:01:37](#)

من مقاصد الاستياك فاذا فاتك شيء من اجزاء السنة فلا اقل من ان تدرك ما تيسر لك منها. ولذلك في سنن ابي في مسند الامام احمد النسائي باسناد صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة - [00:02:01](#)
للفم مرضاة للرب فهذا مقصود عظيم من مقاصد السواك وهو تطهير الفم ولذلك قال العلماء كالحنابلة وغيرهم قال ويجزئ انتبه اذا استاك باصبعه او بخرقة لم؟ لم؟ لانه يحصل شيء من مقاصد السواك وهو التنظيف. وان فات جزء منها. فهذا كالذي كالذي -

[00:02:24](#)

او قريبا منه يعني يجدوا بعض ماء انما يكفي بعض اعضاء وضوئه فقط فهل يترك الجميع؟ الجواب لا وانما يستعمل الميسور وما تعسر فيتيمم فيتيمم له. هذا هو الاقرب عندي ان شاء الله - [00:02:52](#)